بسم الله الرحمن الرحيم

نشأة الكتابة الفقهية في الاسلام ونموها

الدكتور محمد مصطفى الاعظمي

الاستاذ بقسم الثقافة الاسلامية بكلية التربية ـ جامعة الرياض

لقد اختار الله سبحانه وتعالى أرض الجزيرة العربية من دون الأرض كلها ـ والله أعلم حيث يجعل رسالته ـ لتكون شاهدة على خاتمة الرسالات التى تنزل من الله جل وعلا لصلاح البشرية الى يوم القيامة ، في وقت كانت غالبية العرب أميين حتى عرفوا بهذا الوصف في الكتاب والسنة ٠

قال الله تعالى (هو الذى بعث في الأميين رسولا منهم يتلوعليهم آياته) (الجمعة ٢) ، وكان النبي صلى الله عليه وسلم أميا ، كما قال تعالى في شأنه (فآمنوا بالله ورسوله النبى الأمى الذى يؤمن بالله وكلماته واتبعوه لعلكم تهتدون (الاعراف ١٥٨) ٠ والرسول صلى الله عليه وسلم نفسه يصف المجتمع العربى الأسلامى حينذاك بالأمية ، قائلا : (انا امة أمية لا نكتب ولا نحسب ٠٠) (١)

ويذكر بعض المؤرخين أن الذين كانوا يعرفون الكتابة بمكة في صدر الاسلام كان عددهم سبعة عشر رجلا (٢) وكان عددهم بالمدينة احد عشر شخصا (٣) ٠

---

(١) خ الصوم ١٣ ، م الصيام ١٥ . مسند ابن حنبل ٢ : ١٢٢

(٢) البلاذرى . فتوح البلدان ٦٦٠ ـ ٦٦١

(٣) البلاذرى ، فتوح البلدان ٦٦٣ ـ ٦٦٤

بالرغم من هذا الجهل المتفشي في صدر الاسلام فقد تم جمع القواعد الكلية والاساسية في الشريعة الاسلامية في مدة نحو عشر سنين ، وهي فترة بقاء النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة المنورة · فلم ينتقل النبي صلى الله عليه وسلم الى الرفيق الاعلى حتى تركها تامة الاصول · ولم يمض على الامة قرن ونصف ـ على حد قول الثعالبي الحجرى ـ حتى ألفت في الفقه الاسلامي تاليفات موسوعية مهمة في فروعه وبسط احكامه وتطبيق اصوله على فروعه ، بينما اخذ القانون الروماني ثلاثة عشر قرنا ليصل الى النضج (١)· بل اكثر من ذلك يمكننا ان نقول انه الفت في الفقه الاسلامي تاليفات فقهية موسوعية مهمة بعد قرن واحد فقط على الامة الاسلامية كما سنراه قريبا ان شاء الله ·

كيف تكون الفقه الاسلامي بهذه السرعة ؟ وكيف نشطت الحركة العلمية ؟ وكيف ترعرعت حركة التاليف وقد كان المجتمع الاسلامي في نشأته مجتمعا اميا ؟

في الواقع قد كان ذلك بنفس السرعة التي تمت بها الفتوحات الاسلامية وانتشار الاسلام · وهذا القول يخالف ما ذهب اليه كثير من المستشرقين امثال غولستير ، وسناؤك هورجرنيه ، وجوريف شاخت وغيرهم ، اذ في رأى بعضهم ـ البروفسور شاخت مثلا ـ لم يكن ثمة نشاط فقهي عند المسلمين الا مع بداية القرن الثاني الهجرى (٢) · ولاثبات ما أشرنا اليه من تاليفات في الفقه الاسلامي في وقت مبكر جدا ، نتحدث عن هذا الموضوع بشيء من التفصيل ، وربما يكون من المستحسن تحديد مفهوم الفقه نفسه لئلا نقع في الالتباس ·

الفقه لغة هو الفهم · قال الراغب الاصفهاني فقهه ، فهمه · (٣) ومن ذلك ما جاء في القرآن الكريم من قول الكفار : (ما نفقه كثيرا مما تقول) · اما اصطلاحا فهو يطلق على الاحكام الشرعية المأخوذة من ادلتها التفصيلية · وأما عند المتأخرين فهو العلم بالاحكام الشرعية العملية · (٤)

وعلى هذا نقصد بنشأة الكتابة الفقهية في الاسلام ونموها ، كتابة الاحكام الشرعية العملية وتقييدها ثم تدوينها وتصنيفها · وفي ضوء هذا المفهوم يمكننا ان نقسم هذه الكتابة الى دورين :

أ ـ الدور الاول : الكتابة الفقهية ضمنا ·
ب ـ الدور الثاني : الكتابة الفقهية اصالة ·

الدور الاول : الكتابة الفقهية ضمنا

كما هو معلوم للجميع فان المصدر الاساسي للتشريع الاسلامي ، ومن ثم للفقه الاسلامي ، هو الكتاب والسنة ·

---

(١) الفكر السامي ١ : ١٠
(٢) Schacht, Origins, P. 230 Footnote 1
(٣) المفردات في غريب القرآن ٥٧٧
(٤) انظر محاضرات الاستاذ محمد الزفزاف على طلبة الدبلوم في الشريعة الاسلامية ١٩٦١م ـ ١٩٦٢م صفحة ٢

القرآن الكريم وكتابته في عهد النبى صلى الله عليه وسلم

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد رتب كتابا لكتابة القرآن الكريم (١) ولم ينتقل رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرفيق الاعلى الا والقرآن كله مكتوب اذ لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتفى بتعليم القرآن اثر نزوله للرجال والنساء (٢) ، بل كان يدعو أحد الكتبة ليقوم بكتابة القرآن (٣) ، وبعد املائه كان يسمع من الكاتب مرة أخرى (٤) خشية أن يكون قد وقع خطأ أو سهو في الكتابة ٠

والمصدر الاساسى للفقه الاسلامى ، هو القرآن الكريم ، وقد كتب في حياته صلى الله عليه وسلم ٠

أما المصدر الثاني للفقه الاسلامي وهو السنة النبوية فقد كتب منها شيء غير قليل من أحاديث الاحكام في حياة النبى صلى الله عليه وسلم ، ونجد السنة النبوية مكتوبة فى حياته صلى الله عليه وسلم في عدة مصادر منها :

١) رسائل النبى صلى الله عليه وسلم للملوك والأمراء ورؤساء القبائل والأفراد ، وعدد هذه الرسائل ليس بقليل ، بل يصل الى عدة مئات (٥) وبعضها طويل جدا وتشتمل على أمور فقهية هامة (٦) ٠

٢) ما كتبه أبو بكر الصديق رضى الله عنه من أمور الصدقة ٠ ويبدو أنه كان نسخة من كتب الرسول صلى الله عليه وسلم التى كتبها قبل وفاته ، ولم يخرجها الى العمال ٠(٧)

٣) ما كتبه على بن أبى طالب رضى الله عنه (٨) والآخرون من الصحابة باملاء من النبى صلى الله عليه وسلم ٠ (٩)

---

(١) انظر تفصيل ذلك ، محمد مصطفى الاعظمى ، (كتاب النبى صلى الله عليه وسلم) صفحة ٢٥ـ١٢٢

(٢) سيرة ابن اسحق تحقيق محمد حميد الله ، طبعة الرباط ١٢٨ ، ايضا
Mohammad Hamidullah, Le saint Koran 1 xl.

(٣) انظر البخارى ، فضائل القرآن ٤

(٤) الصولى ، ادب الكتاب ص ١٣ ٠

(٥) انظر تفصيل ذلك في الوثائق السياسية للدكتور محمد حميد الله ٠

(٦) انظر على سبيل المثال ، الوثيقة رقم ـ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٩ ، ١١٠ج ، في الوثائق السياسية لمحمد حميد الله ٠
Azami, Studies in Early Hadith Literature, 34 — 5

(٧) للدراسة التفصيلية ، انظر

(٨) لمعرفة المراجع والتفصيل انظر
lbid 47 — 8

(٩) انظر مثلا حجم ٢ : ١٩٦

٤) ما كتبه عبد الله بن عمرو بن العاص · (٦)

٥) ما كتب لأبي شاه بأمر من رسول الله صلى الله عليه وسلم · (٢).

٦) وهناك كتابات أخرى لعدد من الصحابة قد تدخل في هذا النطاق (٣) ، اذ مع معرفتنا بوجود الكتب عندهم في الحديث النبوى لا نستطيع الجزم بما اذا كانوا قد كتبوه في حياة النبي صلى الله عليه وسلم أو بعد وفاته ·

واذا كانت أحاديث الأحكام خمسمائة حديث ، كمايقول ابن القيم ، فرشتها نحو أربعة الآف حديث (٤) ، اذن يمكن القول بان جزءا كبيرا منها قد كتب في حياة النبي صلى الله عليه وسلم · أما في عهد الصحابة فيمكن الجزم بأنه تم كتابة جل أحاديث الأحكام ان لم يكن كلها · (٥)

الدور الثاني : الكتابة الفقهية أصالة

وهنا يمكننا أن نقسم الكتابة الفقهية أصالة الى ثلاث مراحل :

١) الكتابة الفقهية غير المبوبة وغير المنظمة ·

٢) بداية التأليف الفقهي في موضوع واحد ·

٣) بداية التأليف الفقهي الموسوعي ·

المرحلة الأولى : الكتابة الفقهية غير المبوبة

من الأمور البدهية أن بداية كل علم تكون دوما بسيطة وغير معقدة ، وبمرور الزمن يدخل فيه التعقيد والتهذيب والتنسيق · اذن من الطبيعي سبق الكتابات غير المبوبة على التدوين الفقهي ·

متى بدأت الكتابات الفقهية غير المبوبة ؟

يحتمل أنها بدأت في حياة النبي صلى الله عليه وسلم ، اذ أرسل النبي صلى الله عليه وسلم الأمراء والعمال والقضاة الى الأمصار كاليمن والبحرين وغيرهما من المناطق

---

(١) انظر خ العلم ٣٩ ، ولمزيد من التفاصيل انظر Azami, Studies, 43 — 4

(٢) خ اللقطة ٦

(٣) لمزيد من التفصيل انظر ، Azami, Studies, 34 — 60

(٤) ابن القيم ، اعلام الموقعين ٢ : ٢٥٧

(٥) للنشاط الكتابي في عهد الصحابة ، وتدوينهم للاحاديث النبوية ، انظر Azami, Studies in Early Hadith Literature, 34 — 106

التي أسلمت ومن الجائز جدا أن بعض القضاة أو الامراء كان يكتب أحكامه وفتاواه أو كتبها بعض الناس الاخرين ، والمصادر المتوفرة في ايدينا حتى الان لا توصلنا الى رأى قاطع · وان كان هناك من الشواهد ما يعزز هذا الاحتمال :

فمعاذ بن جبل رضي الله عنه ـ والذى قال عنه النبى صلى الله عليه وسلم : اعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل (١) ، والذى مات في سنة ثماني عشرة من الهجرة بالشام (٢) ـ قد أرسله النبى صلى الله عليه وسلم الى اليمن معلما وقاضيا ومصدقا ٣) فاقام بين اظهرهم اثنى عشر شهرا واياما (٤) ، ولذلك لم يحضر حجة الوداع مع النبى صلى الله عليه وسلم وعاد من اليمن في خلافة أبى بكر الصديق رضى الله عنه (٥) · ومن المؤكد أن فتاواه وأقضيته باليمن كانت قد سجلت · روى معمر ، عن ابن طاووس عن أبيه قال ، في كتاب معاذ بن جبل : من ارتهن أرضا فهو يحسب ثمرها لصاحب الرهن، من عام حج النبى صلى الله عليه وسلم) (٦) ويفهم من هذا أن الحكم قد صدر في عام حجة الوداع وبدأ تطبيقه آنذاك ، فالقضية ترجع في تاريخها ـ على الاغلب ـ الى عام حجة الوداع · ونقل البيهقى عن طريق معمر أنه قال : ان معاذ بن جبل قضى : من ارتهن نخلا منمرا فليحسب المرتهن ثمرتها من رأس المال · (٧)

وروى ابن المبارك عن معمر عن ابن طاووس ، عن أبيه ، قال ، في كتاب معاذ من استخمر قوما ـ قال ابن المبارك : يعنى من استبعد قوما أولهم احرار وجيران ··) (٨)

ونرى طاووسا يذكر هذه المسائل ، فيقول (هذه قضية معاذ بن جبل ··· (٩) اذن نستطيع ان نقول في ضوء هذه النصوص ان قضايا معاذ سجلت باليمن ، وقد رواها طاووس ، اليمنى وجادة ، لانه لم يلق معاذ بن جبل ، بل أرسل عنه · (١٠)

نعم انه لا يمكن الجزم بتاريخ الكتابة نفسها هل تم ذلك وقت قضائه او مدة بقائه باليمن او فيما بعد ذلك ، وكذلك لا يمكن تحديد شخصية الكاتب · وعلى كل فان فتاواه وقضاياه سجلت في اليمن في وقت مبكر جدا بحيث رواها طاووس وجادة علما بأنه ولد في حدود ثلاثين من الهجرة ·

---

(١) ابن عبد البر ، الاستيعاب ١٤٠٤ (تحقيق البجاوى) ·
(٢) تاريخ خليفة بن خياط ١٣٠
(٣) انظر تاريخ الطبرى ١ : ١٨٥٢ـ١٨٥٣ ، تاريخ خليفة ٧٢ ـ ٧٣
(٤) طبقات فقهاء اليمن ، للجمدى ١٨
(٥) الجمدى ، طبقات فقهاء اليمن ٣٦ ·
(٦) المصنف ، لعبد الرزاق ٨ : ٢٤٥
(٧) البيهقى ، السنن الكبرى ٦ : ٣٩
(٨) سعيد بن منصور ، السنن ٣ـ٢ : ٢٤٥ كذا النص وهو غير واضح
(٩) انظر عبد الرزاق الصنعانى ، المصنف ١٠ : ٣٧٣ ـ ٣٧٤
(١٠) تهذيب التهذيب ٥ : ٩

واذا كانت قضاياه سجلت باليمن فلم يكن حظ قضاياه بالشام أقل منه باليمن ، اذ يقول عبد الرحمن بن عائذ الكندى الحمصى (وجدنا في نسخة معاذ بن جبل ان النبى صلى الله عليه وسلم نهى أن يدخل على المغيبات) (١) ومعنى هذا النص أن كتب معاذ ابن جبل كانت معروفة بالشام ، اذ أن عبد الرحمن بن عائذ لم يدرك معاذا كما ذكره ابو زرعة · (٢) وكان موسى بن طلحة يحتفظ (بكتاب معاذ عن النبى صلى الله عليه وسلم في الصدقات) (٣) ·

ولكن قد يعترض معترض بقوله ان ما وجده ابن عائذ في كتاب معاذ هو حديث النبى صلى الله عليه وسلم فكيف ذكرناه ضمن الكتب الفقهية · والجواب على ذلك ان الكتابة في تلك الايام كثيراً ما كان يختلط فيها الفقه والحديث وخير شاهد على هذا كتابة نافع عن ابن عمر فانها تشتمل على افعال وأقوال ابن عمر كما تشتمل على الاحاديث النبوية · (٤) ·

ومن الذين سجلت اجتهاداتهم وفتاواهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه · بل يمكن القول انه سجلت فتاواه، بصفة رسمية· وكان عمر بن الخطاب رضى الله عنه كثير الاعتناء بالفقه وتثقيف عامة المسلمين بأحكامه · وقد سن قاعدة مع الاسف لا تطبق الان على ظهر الارض ولم تصل أى دولة من دول الشرق أو الغرب في تعميم الثقافة القانونية لما فعله عمر رضى الله عنه ، اذ منع من البيع من لم يتفقه في الدين بمعنى من لم يعرف فقه البيع والشراء (٥) · وكان في عهده ناس في السوق ، وكان اسلامهم حديثا لا فقه لهم ، ولا يحسنون كيف يذبحون ، فأخرجهم من السوق وأمر باخراجهم (٦) ، وجلد الجزار الذى لم يكن يحسن الذبح (٧) · ولم يكن اهتمام عمر رضى الله عنه مقصورا على أهل المدينة ومن حولها بل كان كثير الارشاد والتوجيه للعمال وأمراء الأجناد (٨) ·

---

(١) الرامهرمزى ، المحدث الفاصل ٤٩٨

(٢) تقريب التهذيب ١ : ٤٨٦

(٣) حم ٥ : ٢٢٨ ، ابن زنجوية ، الاموال ١٨٩ ـ ١

(٤) انظر تفصيل ذلك في دراسات في الحديث النبوى وتاريخ تدوينه للاعظمى ١١٣ ـ ١٣٣

(٥) الامام محمد ، الموطا ٢٨٣ ، وفي الواقع له اسوة حسنة في النبى صلى الله عليه وسلم ، قال ابن عمر (كنا نبتاع الطعام في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم فبعث علينا من يأمرنا بانتقاله ، الموطا للامام محمد ٢٧٠ ، الموطا للامام مالك ٦٤١ ·

(٦) عبد الرزاق الصنعانى ، المصنف ٤ : ٤٨٣

(٧) المصدر نفسه ٤ : ٤٨٣

(٨) لقد نشر الدكتور محمد حميد الله بعض رسائل عمر ضمن كتابه القيم الوثائق السياسية ، من الوثيقة رقم ٣٠٢ ـ ٣٦٩ ، ويمكن اضافة شيء كثير الى ما نشر ، واذكر بعض رسائل عمر على سبيل المثال ، لا على سبيل الحصر ، وقد يكون بعض منها مذكورا ضمن الوثائق السابقة مصنف عبد الرزاق :
المجلد الاول ٢٠٦ ، ٢٩١ ، ٢٩٥ ، رسالتان ، ٢٩٦ ، ٣٥٥، ٣٥٧ ، ٥٣٧ ،٥٥٢ ،٥٥٦ ·
المجلد الثانى ١٠٤ ، ٥٥٢

=

وكان بعض الامراء يحتفظ برسائله · قال ابو عبد الله بن ادريس : (اتيت سعيد بن ابى بردة ، فسألته عن رسائل عمر بن الخطاب التى كان يكتب بها الى ابى موسى الاشعرى ، وكان ابو موسى قد اوصى الى ابى بردة فأخرج اليه كتبا ، فرأيت في كتاب منها كتاب عمر الى أبى موسى في القضايا ··) (١)

وبعض فتاواه واجتهاداته كانت مكتوبة عند عبد الله بن عمرو بن العاص قال عمرو ابن شعيب : وجدنا في كتاب عبد اللهبن عمرو بن عمر بن الخطاب قال : اذا عبث المعتوه بامرأته أمر وليه ان يطلق (٢) ·

يأتى بعد عمر بن الخطاب رضى الله عنه رجل له خطورته ومنزلته في الفقه الاسلامى وهو على بن ابى طالب رضى الله عنه · ونحن نعلم أنه كان يحتفظ بصحيفة كتبها عن النبى صلى الله عليه وسلم (٣) ·

ويبدو أنه قد دونت أراؤه الفقهية وفتاواه في وقت مبكر جدا ، وربما كان ذلك في حياته · قال ابن ابى مليكة (كتبت الى ابن عباس اسأله ان يكتب لى كتابا ويخفى عنى ·· قال فدعا بقضاء على فجعل يكتب منه اشياء ويمر به الشيء فيقول : والله ما قضى بهذا على الا أن يكون ضل) (٤) ·

وقال طاووس (اتى ابن عباس بكتاب فيه قضاء على رضى الله عنه فمحاه الا قدر هذا ، وأشار سفيان بن عيينة بذراعه) (٥)

= المجلد الرابع ١٥ ، ١٦ ، ١٧ ، ٢٠، ٤٢، ٦٢ ،٨٨، ١٦٣ ،٢٢٥، ٣٩٤، ٤٨٧ ·
المجلد الخامس ١٨٣، ١٨٧، ١٩٧، ٢١٩، ٢٢٠، ٢٢٢، ٣٠٢، ٣٠٣، ثلاث رسائل ·
المجلد السادس ٤٥، ٤٦، ٤٩، ٦١، ٧٨: ٧٩، ٨٤، ٨٥، ٨٨، ٩٥، ١٢٧، ١٤٥، ٣٦٥ ·
المجلد السابع ٩٤ رسالتان، ١٠٥، ١٥١، ١٧٥، ١٧٨، ١٨٧، ٢١٠، ٤٠٢ ـ ٤٠٣، ٤١٠، ٤١٣، ٤٧١·
المجلد الثامن ٧٠، ١٠٢، ٣٠٠، ٣٠٨، ٣٢٦، ٣٤٢، ٣٧٤ ·
المجلد التاسع ١٢ ـ ١٣، ١٩، ١٠٦، ١١٥، ١٢٩، ٢٣٣، ٢٤٤، ٢٥٥، ٣٤٠، ٣٤٥، ٣٤٨، ٣٨٩ ، ٣٩٠، ٣٩١، ٣٩٤، ٤١٥، ٤٣٢، ٤٣٥، ٤٧٥، ٤٧٦، ٤٧٧ ·
المجلد العاشر ٧٧، ٩٣، ٩٤ رسالتان ، ١٠٢، ١٣٢، ١٦٨، ١٧٩ ـ ١٨٠ ، ١٨١، ١٨٤ ، ٢١٢، ٢١٥، ٢٦٠، ٢٨٨، ٣١٣، ٣٢٢، ٣٢٩، ٣٣١، ٣٦٧، ٣٧٠، ٤٣٠ ·
المجلد الحادى عشر ٨٥ رسالتان ، ٢١٣
سنن سعيد بن منصور : ٣ـ١ : ٢١، ٢٤، ٢٥، ٣٥، ٤٢، ٤٧، ٦٢، ٦٤، ٦٩، ١٨١، ١٨٢
٣ـ٢ : ٤٣، ٥٥، ٥٦، ٥٩، ٧٠، ٩٣، ٩٥، ٩٦، ١٠٠، ١٩٥، ١٨٤ ، ١٨٥ ·

(١) اعلام الموقعين لابن القيم ١ : ٩١
(٢) سنن الدار قطنى ٤ : ٦٥
(٣) انظر تفصيل ذلك في Azami, Studies, 47 — 8.
(٤) مقدمة صحيح مسلم ، ١٣
(٥) مقدمة صحيح مسلم ، ١٤

وكان من عادة علي رضي الله عنه ان يرد كتابة اذا سئل عن مسألة فقهية كتابة ، فقد كتب ابن عباس الى علي في قضية الميراث ، فكتب اليه (أن اعط الجد سدسا ولا تعطه احدا بعده) (١)

وكان معاوية رضي الله عنه يكتب اليه في المعضلات الفقهية يسأله أو يكتب الى الكوفة الى من يسأله ، وما كان يستنكف على من جوابه (٢) رضي الله عنهما · ويبدو أن ابنه الحسن بن علي كان يحتفظ بآراء ابيه الفقهية المكتوبة (٣) ·

وكانت مجموعة أخرى من ارائه الفقهية مكتوبة عند حجر بن عدى (٤) ·

وروى جعفر بن محمد عن أبيه قال (في كتاب علي بن أبي طالب) (٥) ثم ذكر مسألة في الحج · ولقد كتب عنه الاحاديث والعلم عدد من الطلاب (٦) ، ويحتمل جدا أن كتاباتهم كانت تشتمل على الاحاديث النبوية وارائه الفقهية ، لانه ـ كما رأينا من قبل ـ كثيرا ما كانت كتاباتهم يختلط فيها الحديث بالفقه ·

فقه ابن مسعود

ويبدو أن اشياء من فقه ابن مسعود كانت مكتوبة ومحفوظة لدى ابنه عامر بن عبد الله بن مسعود (٧) والذى توفي سنة ٨١هـ · كما كان ابنه الاخر عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود يحتفظ ببعض اراء ابن مسعود الفقهية مكتوبة (٨) ·
ويشير ابراهيم النخعي ، الى نسخة كانت تشتمل على بعض اراء ابن مسعود الفقهية (٩) ·

فقه ابن عباس

لقد اشتهر ابن عباس بترجمان القرآن ، وعرف مفسرا للقرآن الكريم · وقد روى عنه التفسير عدد من تلاميذه · والمفسر لا بد أن يمر بالقضايا الفقهية ، فهل كتب شيئا في الفقه أو دونت اراؤه الفقهية في ذلك الوقت (نحن نميل في جوابنا الى الاثبات لاننا نجده كثيرا ما يراسل نجدة الحروري مثلا (١٠) وكذلك الطلاب الاخرين ويكتب اليهم في

---

(١) سنن الدارمي ٢ : ٣٥٤
(٢) المصنف لعبد الرزاق ٩:٤٣٣ ـ ٤٣٤، اسناده صحيح ، وانظر ايضا سنن سعيد ٣ـ١ : ٤٠
(٣) انظر الملل لابن حنبل ١ : ١٠٤
(٤) طبقات ابن سعد ٦ : ١٥٤
(٥) المحلى ٧ : ١٠٢ ـ ١٠٣
(٦) انظر تفصيل ذلك في Azami, Studies, P. 47 — 8
(٧) انظر المعجم الكبير للطبراني ٥ : ٩٧ ـ أ ب
(٨) تاريخ الفسوى ٣ : ٢١٥ـأ ، جامع بيان العلم ١ : ٧٢
(٩) جزء القراءة للبخاري ١٢
(١٠) لتفصيل ذلك انظر ، Azami, Studies, 42

المسائل الحديثية والفقهية · وكان قد جمع ثروة علمية كبيرة · قال موسى بن عقبة (وضع عندنا كريب حمل بعير أو عدل بعير من كتب ابن عباس ، قال ، فكان على بن عبد الله بن عباس اذا أراد الكتاب كتب اليه : ابعث الى بصحيفة كذا وكذا ، قال فينسخها فيبعث اليه باحداهما) (١) ·

فقه عروة (٩٣هـ)

كانت لدى عروة بن الزبير كتب في الفقه أحرقها يوم الحرة · قال هشام بن عروة : (أحرق أبى يوم الحرة كتب فقه كانت له) (٢) ، ولو اننا نجهل محتويات هذه الكتب ، وهل هى كانت مبوبة ومرتبة أو كانت تشتمل على خليط من المسائل الفقهية ، علما بأنه كان من الاوائل الذين راعوا التبويب في دروسهم : قال هشام : (كان ابى يدعونى واخوتى ويقول : لا تغشونى مع الناس ، اذا خلوت فاسألونى · وكان يحدثنا يأخذ في الطلاق ثم الخلع ثم الحج ثم الهدى ثم هكذا (٣) ·

كتابات ابراهيم النخعى (المتوفى سنة ٩٦هـ) الفقهية

كتب ابراهيم النخعى الاحاديث النبوية واقوال الصحابة في الحضانة والرضاعة وأرسلها الى قتادة (٤) ·

كتب أبى قلابة

كانت لدى أبى قلابة كتب كثيرة تشتمل على الاحاديث النبوية وفقه الصحابة وأقوالهم وكان يحتفظ ببعض رسائل عمر بن الخطاب أو نسخ منها (٥) ·

وهناك اناس اخرون قيدوا فقه الصحابة والتابعين في زمن الصحابة والتابعين انفسهم · وفيما نقلناه كفاية لاعطاء فكرة عن نشأة الكتابة الفقهية في الاسلام · ومما لا شك فيه ان هذه الكتابات في بداية الامر لم تكن تخضع للتبويب الفقهى ، ومن ناحية اخرى لم تكن كبيرة في الحجم لان فقههم كان فقها واقعيا ، وما كانوا يتكلمون في الوقائع الفرضية بل كانوا يفتون عندما تنزل النوازل · كان زيد بن ثابت الانصارى يقول اذا سئل عن الامر : (أكان هذا) فان قالوا : نعم ، قد كان، حدث فيه بالذى يعلم والذى يرى · وان قالوا : لم يكن ، قال : فذروه حتى يكون) (٦) · بالرغم من هذا كله وجدت الكتابة الفقهية ، تلك المواد المكتوبة أصبحت فيما بعد أساسا للكتابة المبوبة المنسقة والموسوعية ايضا ·

---

(١) ابن سعد ٥ : ٢٠٦

(٢) طبقات ابن سعد ٥ : ١٣٣ ، الرامهرمزى ٣٥ب ، رجال ابن اسحاق ٤١ .تهذيب ١٨٣:٧

(٣) تاريخ الفسوى ٢ : ١٧٨ ب

(٤) انظر تفصيل ذلك في N. Abbot, Studies in Arabic Lit. Papri, 11, 223

(٥) العلل لابن حنبل ١ : ٢٩٥

(٦) سنن الدارمى ١ : ٥٠

المرحلة الثانية ـ بداية التاليف الفقهي في موضوع واحد

يبدو لي أن أول من قام بالتاليف الفقهي في الاسلام هو سيدنا زيد بن ثابت رضي الله عنه ، الصحابي الجليل الذي تحمل عبء كتابة القرآن الكريم في عهد النبي صلى الله عليه وسلم ، ثم في عهد أبي بكر وعثمان رضوان الله عليهم أجمعين ، ذلك لانه قد دون رسالة في الفرائض ٠

قال الزهري : (لولا ان زيد بن ثابت كتب الفرائض لرأيت انها ستذهب من الناس) (١) ٠ ويذكر ابن خير الاشبيلي في فهرسته (: ومن كتب الفرائض وما يتصل بها ، كتاب الفرائض لزيد بن ثابت رحمه الله ، حدثني أبو بكر محمد بن أحمد بن طاهر ٠٠) (٢) ، ولا يزال يوجد جزء من هذا الكتاب في المعجم الكبير للطبراني (٣) والسنن الكبرى للبيهقي (٤) وقد روى عنه الفرائض قبيصة بن ذويب (٥) ٠

جابر بن عبد الله الانصاري رضي الله عنه (١٦ق هـ ـ ٧٨هـ)

ألف جابر كتابا في المناسك ، قال عنه الذهبي (له منسك صغير في الحج اخرجه مسلم ٠) (٦)

جابر بن زيد الأزدي البصري

لقد ذكر الدكتور عمرو النامي عدة مؤلفات لجابر بن زيد الازدي (٧) كما أشار الى وجود الكتب الاتية في بعض المكتبات : ١) كتاب الصلاة ٠ ٢) كتاب النكاح ٣) جوابات جابر بن زيد ٠

عامر بن شراحيل الشعبي (المتوفى ١٠٣هـ)

ومن الأوائل الذين ألفوا الكتب في الفقه (الشعبي) رحمه الله ، فقد أملى الشعبي ثلاث طومار في الصدقات والفرائض (٨) ويذكر الفسوي كتابا له في الفرائض (٩)٠ ونجد عند الخطيب البغدادي ذكر كتابين هما الفرائض والجراحات (١٠) ويذكر الخطيب في محل اخر كتاب الطلاق له أيضا (١١) ٠

---

(١) سير اعلام النبلاء ٢ : ٣١٢، تاريخ الفسوي ٢ـ١٤٨ ب، تقييد العلم ٩٩ بالهامش
(٢) فهرست ابن خير الاشبيلي ٢٦٣
(٣) المعجم الكبير للطبراني ٣ : ٤١ ـ ١
(٤) السنن الكبرى للبيهقي ٦ : ٢٤٧
(٥) العلـــل ١ : ٢٣٦
(٦) انظر تذكرة الحفاظ ٤٣
(٧) Amr Ennami, Studies in Ibadism, P. 39 — 40
(٨) العلل ١ : ٣٤٠
(٩) تاريخ الفسوي ٣ : ٢٥٢ ب
(١٠) تاريخ بغداد ١٢ : ٢٣٢
(١١) الجامع للخطيب ١٨٩ ـ ١

وبما أن الشعبي كان قاضيا (١) لذلك جل تآليفاته تتعلق بامور يواجهها القاضي في محكمته ، اذن لا غرو اذا كان الشعبي بدأ بالتصنيف في الابواب المشار اليها ٠

الضحاك بن مزاحم (المتوفى ١٠٥هـ)

قد ألف الضحاك كتابا في مناسك الحج ، قال حسين بن عقيل : (أملى على الضحاك مناسك الحج (٢) ٠

سليمان بن يسار (المتوفى ١٠٧هـ)

وكان لسليمان بن يسار كتاب يشتمل على الاحاديث والفقه (٣) ٠

قتادة بن دعامة السدوسي (المتوفى ١١٧هـ)

أما قتادة فله كتب عديدة منها الناسخ والمنسوخ من القرآن (٤) ، وعواشر القرآن والتفسير وكتاب المناسك برواية ابن أبي عروبة ٠ (٥)

وفي الواقع ألفت كتب كثيرة في الفقه في القرن الاول ، لكن رواية تلك الكتب على طريقة المحدثين وضمها في ضمن الموسوعات الفقهية الكبرى فيما بعد ذلك في القرن الثاني سبب في طمس اثارها ٠

ويمكننا ان نستدل على كثرة الكتب الفقهية في ذلك الوقت المبكر بما نقل من كلام مجاهد بن جبر المكي (٢١ ـ ١٠٢هـ) (٤) حيث قال : (جمعت في الصلاة على الجنائز اربعين كتابا) (٧) ٠

---

(١) اخبار القضاة لوكيع ٢ : ٤١٣

(٢) العلل ١ : ٤٣

(٣) تهذيب ١٠ : ٧٠ ، ٧١

(٤) انظر تفصيل ذلك في Azami, Studies, 98 - 9

(٥) لم اذكر هنا ما الف في هذه الفترة من كتب التفسير والحديث والمغازي والتاريخ والادب والكيمياء والطب وما شاكل ذلك ، وقد يستغرب المرء وجود تاليفات في العلوم وفي تلك الفترة المبكرة، واكتفي هنا بذكر ما كتبه ابن جلجل في طبقات الاطباء ص ٦١ ان ماسرجويه اليهودي قام بترجمة كتاب اهرن بن اعين القس في الطب الى العربية وكان ذلك في النصف الثاني من القرن الاول. اما ما ذكره القفطي والاخرون واعتمد عليه فؤاد السيد من ان الترجمة كانت في عهد مروان فيبدو انه غير صحيح لان هؤلاء اخذوا الخبر عن ابن جلجل وابن جلجل يذكر الترجمة فقط ولا يحدد الزمن ٠ على كل يبدو انه بدىء بالتاليف في الطب باللغة العربية في وقت مبكر ، وهناك اقتباس في المصنف لعبد الرزاق ١١ : ١٣ من كتب وهب بن منبه في الطب ٠
تهذيب التهذيب ١٠ : ٤٣

(٧) المصنف لعبد الرزاق ٣ : ٤٩٠ رواه عبد الرزاق عن ابن مجاهد ـ واسمه عبد الوهاب بن مجاهد ـ وهو متروك كذبه الثوري ٠ لكن عبد الرزاق قال بعد ذكر هذه الرواية (ذكره ابن جريج عن مجاهد، قال عبد الرزاق ، فامرني معمر ، فسالت ابن مجاهد عن هذا الحديث ، ثم سالني عنه معمر فحدثته به) والمعروف ان ابن جريج مدلس ، وقد عنعن ، وعلى هذا لا يخلو الاسناد من مقال ٠

المرحلة الثالثة ـ بداية التأليف الفقهي الموسوعي :

يبدو انه منذ بداية القرن الثاني الهجرى دخل التأليف الفقهي في طور التنويع والتجميع ، فكما كان العلماء يؤلفون الكتب في موضوع واحد كان بعضهم يؤلف في موضوعات شتى كتابا واحدا ، ولعل أقدمهم مكحول الشامي (المتوفى ١١٨هـ) ٠

قال ابن النديم (وله من الكتب ، كتاب السنن في الفقه) (١) ٠ ولمعرفة طبيعة كتب السنن يحسن بنا ان نرجع الى ابن النديم نفسه ٠

قال ابن النديم عن ابن ابى ذئب (من الفقهاء والمحدثين وكان قاضيا ٠٠٠ وله من الكتب كتاب السنن ٠ ويحتوى على كتب الفقه مثل صلاة وطهارة وصيام وزكاة ومناسك وغير ذلك (٢) وقال عن ابن جريج : (وله من الكتب ، كتاب السنن ، ويحتوى على مثل ما يحتوى عليه كتاب السنن مثل الطهارة والصيام والصلاة والزكاة وغير ذلك)(٣)

اذن كتاب السنن لمكحول الذى اشار اليه ابن النديم يحتوى على مثل ما يحتوى عليه كتاب السنن مثل الطهارة والصلاة والصيام والزكاة والمناسك وغير ذلك ، وهذا هو التأليف الفقهي الموسوعى ، اذ لم يقتصر المؤلف على باب فقهى واحد بل استوعب ابواب الفقه بكامله ٠

واذا كان مكحول الشامي توفي سنة ١١٨هـ فانه لا بد قد ألف هذا الكتاب قبل وفاته ٠ واذا كان هذا الكتاب مفقودا حاليا فانه يوجد نصوص من كتاب اخر تلقى الضوء على ما نحن بصدده ٠ فقد ألف أبو الذناد (٦٤ ـ ١٣٠هـ) كتابا في فقه الفقهاء السبعة في المدينة ٠ ويشتمل هذا الكتاب على الابواب التالية : الطهارة ، والصلاة ، والجنائز ، والزكاة ، والصيام ، والحج ، والجهاد ، والنذور ، والايمان ، والذبح ، والاضاحى ، والعقيقة ، والاطعمة والاشربة ، والنكاح والرضاع ، والفراق والعدة والبيوع والجنايات والديات والقسامة والحدود والشهادات ٠ (٤)

وعلى هذا يمكن القول انه بدأ التأليف الفقهي الموسوعى في الاسلام منذ بداية القرن الثاني ٠ وليس معنى هذا ان العلماء تخلوا عن الكتابة الفقهية غير المبوبة او عن التأليف الفقهي في موضوع واحد ، كيف وحتى الان يؤلف العلماء والباحثون في موضوع واحد كفقه الزكاة ، أو أحكام الجنائز ، أو كتاب المناسك وغير ذلك ، بل ما أريد أن اقوله هو انه في هذا الوقت وصل التفكير التأليفى لدى العلماء الى التنويع والتجميع ٠ ومن نافلة القول ان النصوص التي قدمتها تبطل ما ادعاه بعض المستشرقين عن بداية النشاط الفقهي في الاسلام من القرن الثاني ٠ بل تثبت ـ بدون جدال ـ ان فقهاء المسلمين قد بدأوا بالتأليف الفقهي من العقد الرابع من القرن الاول ، وما مضى قرن حتى بدأ يظهر التأليف الموسوعى الفقهي ٠

---

(١) الفهرست ٢٨٣

(٢) الفهرست ٢٨١

(٣) الفهرست ٢٨٢

(٤) انظر تفصيل ذلك في فقه الفقهاء السبعة واثره في فقه مالك للاستاذ عبد الله صالح الرسينى رسالة ماجستير من كلية الشريعة بمكة المكرمة سنة ٩٢ ـ ١٣٩٣ هـ ٠